

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

29734 - عن عمر قال أيما وليدة ولدت لسيدها فهي له متعة ما عاش فإذا مات فهي حرة من بعده ومن وطئ وليدة فضيعها فالولد له والضيعة عليه .
(ق)